

شهدت العيد مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، فقال: هذان يومان نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيامهما: يوم فطركم من صيامكم ، واليوم الآخر تأكلون فيه من نسككم

عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ، مَوْلَى ابْنِ أَزْهَرَ، قَالَ: شَهِدْتُ العِيدَ مَعَ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُّ عَنْهُ، فَقَالَ: هَذَانِ يَوْمَانِ نَهَى رَسُولُ اللَّهِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ صِيَامِهِمَا: يَوْمُ فِطْرِكُمْ مِنْ صِيَامِكُمْ، وَاليَوْمُ الآخَرُ تَأْكُلُونَ فِيهِ مِنْ نُسُككُمْ.

[صحيح] [متفق عليه]

نَهَى النبيُّ صلى الله عليه وسلم عن صيام يوم عيد الفطر وعيد الأضحى؛ فأما عيد الفطر فيوم الفطر من صيام شهر رمضان، وأما يوم عيد الأضحى فيوم الأكل من الأضاحى.

https://sunnah.global/hadeeth/ar/show/4527



